خصوصيات المسؤولية الجنائية في الجرائم المرتكبة بواسطة تقنيات الذكاء الإصطناعي

Specificities of Criminal Liability in Offenses Committed Using Artificial Intelligence Technologies

د. خالد ريسان دخيل

قسم القانون – الجامعة الإسلامية – فرع الديوانية

khaliddekhel@gmail.com

تاريخ استلام البحث: ٢٠٢٥/٥/٢ تاريخ قبول النشر: ٢٠٢٥/٨/٣

الملخص:

نتج عن التطور التكنولوجي في السنوات الماضية ظهور العديد من الجرائم والتي أطلق عليها الفقه مسمى جرائم الذكاء الاصطناعي، فقد منحت برامج الذكاء المتطورة لبعض الآلات التي تعمل بالتكنولوجيا الحديثة قدرات خارقة تصل خطورتها إلى حد بناء معرفة خبرات تُمكنها من اتخاذ بعض القرارات بصورة منفردة في اية مواقف قد تقابلها، وهي في ذلك مثل الإنسان العادي. يهدف هذا البحث إلى الوقوف اولا على أدلة الإتجاه المؤيد لإقرار المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الإصطناعي وثانيا الوقوف على أدلة الإتجاه المعارض لإقرار المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الإصطناعي وثالثا معرفة نطاق المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الإصطناعي. وقد خلص البحث الى مجموعة من الاستنتاجات اهمها ان سرعة انتشار الذكاء الاصطناعي نتج عنه ظهور الكثير من الجرائم المرتبطة بها والتي لم تنص عليها التشريعات العقابية، التي لم يتم تطويرها بعد. ايضا تتجه التشريعات الجنائية الحديثة نحو المسؤولية الجنائية حيث تقرر أن الإنسان فقط هو محل المسؤولية الجنائية، فلا تقوم المسؤولية الجنائية إلا من الشخص الطبيعي وليس هناك مجالاً لمساءلة الجمادات أو الحيوانات، فالشخص الطبيعي هو الذي سخر كيان الذكاء الاصطناعي وبرمجه على القيام بإرتكاب الجرائم، فبالتالي يُسأل جنائياً عن أفعال الذكاء الإصطناعي الإجرامية، من دون النظر إلى الغرض التي تهدف اليه الجريمة المرتكبة، ولو كان قد ارتكب هذه الأفعال بغرض اللهو أو التجربة أو غير ذلك.

الكلمات المفتاحية: القانون الجنائي، المسؤولية الجنائية، الذكاء الاصطناعي.

Abstract:

The technological advancements of recent years have led to the emergence of numerous offenses commonly referred to in legal scholarship as artificial intelligence (AI) crimes. Advanced AI systems have endowed certain modern technological devices with exceptional capabilities, to the extent that they can autonomously make decisions in various situations much like human beings. This study aims, first, to examine the arguments supporting the recognition of

criminal liability for AI-related crimes; second, to explore the arguments opposing such recognition; and third, to define the scope of criminal liability in relation to AI crimes. The research concludes with several key findings, most notably that the rapid expansion of AI technologies has given rise to many associated crimes not yet addressed by existing criminal legislation, which remains underdeveloped in this regard. Furthermore, contemporary criminal laws tend to affirm that only human beings can bear criminal responsibility. Criminal liability is thus limited to natural persons, excluding inanimate objects or animals. Since it is the human who programs and operates the AI system to commit crimes, it is the human who bears criminal responsibility for the AI's unlawful actions regardless of the purpose or intent behind those actions, whether for amusement, experimentation, or otherwise.

Keywords: Criminal Law, Criminal Responsibility, Artificial Intelligence.

المقدمة

تميز القرن العشرون وبدايات القرن الحالي عن غيره من القرون بتطورات لم يكن لها مثيل قبل ذلك؛ نظرًا لظهور التقنيات الحديثة المتطورة، ومن بينها صناعة الروبوت والذي أصبح في الوقت الحالي من أهم الصناعات التي يعتمد عليها في الحياة وفي المجالات العلمية والصناعية والطبية والزراعية والاجتماعية والعسكرية ومجالات الفضاء ومكافحة الجرائم، إلى غير ذلك من المجالات المتعددة.

نتج عن التطور التكنولوجي في السنوات الماضية ظهور العديد من الجرائم والتي أطلق عليها الفقه مسمى جرائم الذكاء الاصطناعي، فقد منحت برامج الذكاء المتطورة لبعض الآلات التي تعمل بالتكنولوجيا الحديثة قدرات خارقة تصل خطورتها إلى حد بناء معرفة خبرات تُمكنها من اتخاذ بعض القرارات بصورة منفردة في اية مواقف قد تقابلها، وهي في ذلك مثل الإنسان العادي.

تأتي جرائم الذكاء الاصطناعي على قمة جرائم المستقبل القريب – بل لا نبالغ أن قلنا إن بعضها قد بدأ في الوقت الحاضر – فقد نتج عن التطور التكنولوجي خلال الأيام الماضية إن ظهرت العديد من تلك الجرائم، فقد أعطت تلك البرمجة المتطورة لبعض المعدات والآلات التي تعمل بالذكاء الاصطناعي قدرات خطيرة تصل خطورتها إلى حد بناء خبرة ذاتية تتعامل بها كإنسان عادي.

أن الأمر لا يتوقف عند هذا نطاق الخبرات الذاتية بل تعدى ذلك إلى إمكانية حدوث تطوير ذاتي داخل هذه الكائنات الجديدة بسبب قدرات البرمجية التي تمتلكها والتي تمكنها من الخروج عن الضوابط والحدود الموضوعة لتلك الكائنات الحديثة، لذلك فمن الضروري أن يتم وضع قواعد قانونية تجبر المبرمج أو المُصنع على وضع تنظيم للصلاحيات الممنوحة لروبوتات الذكاء الاصطناعي، وذلك من أجل ضمان السيطرة عليه.

حيث يمكن أن تقع الجرائم بواسطة الذكاء الاصطناعي على حرمة الحياة الخاصة وتتبع عورات الناس، أو التعرض للمرافق العامة والمصالح العامة بالضرر والتي يكون تجريمها وتحديد نوعها وكمها بناءً على إثبات ؛ كجريمة برمجة الروبوت على قتل أشخاص أبرياء حيث يتطلب القانون إزهاق روح المجني عليهم حتى تقوم جريمة القتل، وقد يكون السلوك إيجابياً كإطلاق رصاصة من بندقية يحملها روبوت على شخص ما، وقد يكون السلوك سلبياً كما هو الحال في تعطيل الروبوت في القيام بالالتزامات الملقاة على عاتقه والتي تتسبب في قيام جريمة ما، كما هو الحال في برمجة جهاز الروبوت على توصيل شخص أعمى إلى مكان معين ولكن أدت البرمجة إلى ترك الروبوت للشخص الأعمى في منتصف الطريق مما ترتب عليه إصابة الشخص الأعمى أو قتله.

إشكالية البحث: إن الإشكالية الرئيسية التي يدور حولها البحث تكمن في مسألة الفراغ التشريعي الذي ينظم موضوع المسؤولية الجنائية عن الجرائم التي يرتكبها الذكاء الإصطناعي، فلقد أظهر الواقع العملي عدم كفاية القواعد التقليدية، ففي ظل التطور الهائل الذي تشهده تقنيات الذكاء الإصطناعي، حتى صار البعض له القدرة على الإدراك والتعلم الذاتي واتخاذ القرار، كان لا بد من وضع قواعد تنظم المسؤولية الجنائية للجرائم التي تنتج عن تلك التقنيات.

تساؤلات الدراسة: سيقوم الباحث من خلال الدراسة الإجابة عن التساؤلات الآتية:

١. ما هو موقف الفقة حيال موضوع إقرار المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الإصطناعي؟

٢. ما هو نطاق المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الإصطناعي؟

أهداف البحث: يهدف البحث إلى الوقوف على النقاط الآتية:

١. الوقوف على أدلة الإتجاه المؤيد لإقرار المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الإصطناعي.

٢. الوقوف على أدلة الإتجاه المعارض لإقرار المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الإصطناعي.

٣. معرفة نطاق المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الإصطناعي.

خطة البحث:-

المبحث الأول: الخلاف حول إقرار المسؤولية الجنائية عن الذكاء الإصطناعي

المطلب الأول: الإتجاه المؤيد للمسؤولية الجنائية عن الذكاء الإصطناعي

المطلب الثاني: الإتجاه المعارض للمسؤولية الجنائية عن الذكاء الإصطناعي

المبحث الثاني: نطاق المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الإصطناعي

المطلب الأول: المسؤولية الجنائية للمنتج أو المصنع الذكاء الإصطناعي

المطلب الثاني: المسؤولية الجنائية للمالك أو المستخدم الذكاء الإصطناعي

المطلب الثالث: المسؤولية الجنائية للذكاء الإصطناعي نفسه

المبحث الأول: الجدل الفقهي والتشريعي للمسؤولية الجنائية عن الذكاء الإصطناعي

أن مجال الذكاء الاصطناعي هو محاولة جعل الآلات التي تعمل بالبرمجة الإلكترونية مثل الإنسان الطبيعي سواء في تصرفاته أو في تفكيره، أو حتى معالجته لمشكلاته، وكذلك ممارسته كافة نواحي الحياة اليومية، ويتم ذلك عن طريق العديد من الدراسات محلها الإنسان، وتُستخلص من تلك الدراسات نتائج تساعد الباحثين في تفسير سلوك الإنسان، ويتم بعد ذلك برمجة تلك النتائج لتطبيقه على الربوتات.

واستخدام تقنيات الذكاء الإصطناعي بهذا الشكل وانتشاره أدي عمليا إلى تسببه في إرتكاب أنماط من الجريمة ألحقت الضرر بالإنسان وغير الإنسان، وهناك قلق من أن البشرية لن تكون قادرة على التحكم في الذكاء الإصطناعي أو على الأقل لن تكون قادرة على التنبؤ بسلوك روبوتات التعلم الذاتي.

بعد ان كثرة استخدامات أجهزة الروبوت في مختلف المجالات، ومشاركة الروبوت للبشر في أداء المهام، وفي الحقيقة ان الروبوت يقوم بمهامه التي صمم لإنجازها، غير أن في بعض الحالات قد تترتب عن استخدامها إيذاء شخص أو يتسبب في موته، وبالتالي تكثر احتمالات جرائم الذكاء الإصطناعي.

ومن هنا ثار التساؤل حول مقدرة الذكاء الإصطناعي في خلق روبوتات قاتلة كما حظر العلماء، وهل سيتم توجيه المسؤولية الجنائية للمربوطات، لقد أختلف الفقهاء في إقرار المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الإصطناعي.

هذا ما نتناوله في هذا المبحث والذي قسمته إلى مطلبين على النحو الآتي:

المطلب الأول: الإتجاه المؤيد للمسؤولية الجنائية عن الذكاء الإصطناعي

يذهب هذا الاتجاه إلى تصور بأن الروبوت يتحمل المسؤولية الجنائية عما يقع منه دون أن تكون هناك أي قيود تلك المسؤولية، إن عدم إعتراف الفقه التقليدي لتقنيات الذكاء الإصطناعي بالشخصية القانونية يعود الى إعتقادهم أن الإنسان الآلي أو ما يطلق عليه الروبوت يدخل في نطاق التوصيف القانوني للأشياء وذلك من دون إعتبار الروبوت محلا صالحا لترتيب قواعد المسؤولية الجنائية.

إلا أن التشريعات المعاصرة كانت لها وجهة نظر مغايرة حيث منحت روبوت الذكاء الإصطناعي الشخصية القانونية المحدودة، ولعل ذلك نتيجة التطور الهائل الذي دخل على برامج الذكاء الإصطناعي الذي يجعلنا نقول إننا أمام إدراك صناعي جديد وليس مجرد ذكاء صناعي عادي تنطبق عليه قواعد الأشياء، فالآلات أصبح لديها القدرة على التعليم الذاتي، بل تملك إمكانية إتخاذ القرارات المناسبة في الوقت المناسب، وذلك من خلال معالجة كم هائل من البيانات داخلها، فبإمكانية الروبوت أن يكون له رد فعل بعيدًا عن المبرمج أو الصانع [١].

أولاً: الإعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الإصطناعي يرجع لمبدأ الضرورات القانونية: يرجع العامل الرئيسي للإعتراف بالشخصية القانونية هو مدي الحاجة القانونية لها على أرض الواقع، حيث أنه مع التطور السريع والمتلاحق لتقنيات الذكاء الإصطناعي ودخول الروبوتات في إستخدامات عديدة وتمتعها بدرجة من الوعي وقدرتها على التصرف بإستقلال مما قد يترتب على تصرفاتها أفعال تمثل

إنتهاك للقانون وإضرار بالغير لذلك يتوجب على المشرع إيجاد حل لمواجهة هذه الظاهرة الإجرامية الجديدة والبحث في كيفية مساءلتها جنائيا وهذا لن يتأتي إلا بالإعتراف لها بالشخصية القانونية، فلقد أصبح من الضروري الإعتراف أن الروبوت هو موضوع قانوني يحتاج الى وضع إفتراضات قانونية تتمثل في إعتبار الروبوتات أشخاص قانونية كغيرها من الكيانات المعنوية التي منحها المشرع الشخصية القانونية مثل الشركات الإقتصادية التي لم تكن في بادئ الأمر تتمتع بالشخصية القانونية إلا أن الحاجة الماسة من الناحية القانونية والواقعية دفعت التشريعات المختلفة الى الإعتراف لها بالشخصية القانونية وترتيب المسؤولية الجنائية ضد تلك الكيانات عند إنتهاكها لأحكام القانون.

ولم يقف الأمر عند هذا الحد فقد إعترف المشرع الفرنسي عام ٢٠١٥ للحيوان بجزء من الشخصية القانونية وإن هذا الإعتراف تم بشكل محدود بما يتناسب مع طبيعتها، وكانت الحاجة القانونية الواقعية هي الدافع لهذا الإعتراف [٢].

ثانيًا: أجهزة الذكاء الإصطناعي تستوفي متطلبات الركن المادي للجريمة: ثمة من يرى أن الروبوت يستطيع أن يستوفي متطلبات المسؤولية الجنائية بشكل عام، وأنه يستوفي العناصر المتطلبة للجريمة في إطار ركنيها الأول والمقصود العنصر الواقعي، أي الركن المادي، إذ من السهل استيفاؤه لمتطلباته فطالما أن ما يصدر عن الروبوت الذي تتحكم فيه آلية ميكانيكية وآلية أخرى لتحريك أجزائه المتحركة هي آلية اصدار الإيعازات فيمكن اعتبار ما يتم تنفيذه بواسطة هذه الآلية يأخذ وصف الفعل المتطلب للجريمة [٣]، فالجهاز الذي يعمل بذكاء الروبوت عندما يُنشط ذراعه الكهربائي أو الهيدروليكي، ويحركه بفضل الأنظمة التي يعمل بها، فهذا يعد بمثابة الفعل الذي يمكن أن تتحقق به الجريمة، الأمر الذي يدفع البعض للقول بأن هذه الأجهزة بإمكانها استيفاؤها متطلبات الفعل الإيجابي المكون للجريمة بشأن ما يصدر عنها كلما ازدادت استقلاليتها عن التدخل البشري.

وفي ضوء هذا التفكير فإن جريمة الاعتداء المحددة في القانون يمكن أن تحقق عندما يصطدم الروبوت بشخص يقف في مكان قريب منها يعد ذلك بمثابة استيفاء لمتطلبات الفعل الإجرامي المكون للجريمة، إذ تعتبر هذه الحركة الهيدروليكية أو الكهربائية هي الفعل المحقق للفعل المكون للجريمة [٤].

لكن الاعتراض على حقيقة تحقق هذا الركن نراها فيما يذهب اليه البعض ونؤيده في ذلك، بأن الركن المادي إذ يضم السلوك الإجرامي والنتيجة الجرمية والعلاقة السببية، فإن الإشكالية تظهر بشأن تحديد الجهة التي لها دور فيما يصدر عن الروبوت لأن ما يصدر عنه في ظل وضعه الحالي لا يمكن التسليم بأنه ينتج عنها بصفة مستقلة؛ إنما ثمة جهات أخرى تساهم فيه، كالجهة المنتجة، المصنعة مثل مصممي أجزاء الأجهزة، ومصنعي الأجهزة، ومهندسي الصيانة أو الجهة البرمجة، أو حتى الجهة المستعملة، أو المشرفة عليه، وهذه الأطراف كلها يمكن أن تكون لها صلة بما يصدر عن أجهزة الروبوت [٥].

ثالثًا: أجهزة الروبوت تستو في متطلبات الركن المعنوي للجريمة: يذهب هذا الاتجاه أيضًا بأن أجهزة الروبوت تستوفي متطلبات الركن الآخر المتطلب النفسي المتطلب في الجرائم التي من المتصور أن تقع من أجهزة الروبوت إذ يواجه تحدياً قانونياً حقيقياً إلى جانب ما يتحقق في الواقع، ويرتبط ارتباطاً وثيقاً بشأن إسناده، إذ يختلف ذلك من روبوت إلى آخر حسب اعتماد هذا الروبوت على تقنية ذكاء الروبوت التي يعمل بها، واختلافها في القدرات التي تمتلكها تبعاً لاختلافها في على تلك التقنية.

إذ يرى هذا الاتجاه بإمكان الإقرار بالمسؤولية الجنائية للروبوت نظرًا؛ لأن معظم الروبوتات لها قدرات معرفية تم تطويرها في إطار التكنولوجيا الحديثة لذكاء الروبوت، الأمر الذي يعني من جانب آخر أن مسألة فرض المسؤولية الجنائية على الروبوتات المتطورة لا تشكل عائقاً؛ لأن أساس المسؤولية في هذا الجانب هو المعرفة، وليس الإبداع وهو متحقق فيها؛ لذا فإنه وطبقاً لمبادئ القانوني الجنائي فإن متطلبات فرض المسؤولية الجنائية على أجهزة الروبوت متحققة ولا يصح تجاهلها، ويكفي لقيامها تحقق عنصر المعرفة.

المطلب الثاني: الإتجاه المعارض للمسؤولية الجنائية عن الذكاء الإصطناعي

المسؤولية الجناية من منظور هذا الاتجاه التقليدي لا تثبت إلا للإنسان الطبيعي أما الذكاء الإصطناعي (الربوت) لا يمكن أن يثبت في شأنه هذا النوع من المسؤولية ويستند أنصار هذا الإتجاه الى عدة حجج نعرضها فيما يلي:

أولاً: طبيعة الذكاء الإصطناعي: الجريمة لدي انصار هذا الإتجاه ليست كيانا ماديًا بل هي كيانا نفسيًا، فحتى توجد المسؤولية الجنائية على مرتكب الجريمة لا يكفي أن تنسب هذه الواقعة اليه ماديا وإنما يلزم توافر رابطة نفسية بينهما تصلح كأساس للحكم بتوافر ذلك العنصر والمتمثل في الخطأ الجنائي، وجري الفقه التقليدي على إطلاق تعبير الركن المعنوي للجريمة للإشارة الى العناصر اللازم توافرها لربط الواقعة الإجرامية بمرتكبها نفسيا، والإرادة قوام الركن المعنوي وبالتالي لا مسؤولية على من ارتكب فعلا يشكل جريمة طالما كان منعدم الإرادة [٦].

فالإتهام لا يوجه إلا للشخص الطبيعي لأنه الوحيد المؤهل لتحمل المسؤولية الجنائية، فأحكام قانون العقوبات موجهة للشخص الطبيعي فقط.

ودراسة المسؤولية الجنائية في الفقه الجنائي المعاصر لا تخرج عن حالتين:

١. أهلية الشخص لتحمل الجزاء الجنائي.
٢. الشروط التي بمقتضاها ينسب الفعل المكون للجريمة الى هذا الشخص وهو ما يعبر عنه بالإسناد.

وتعيين الشخص المسؤول جنائيا يتضمن تطبيق قواعد الأهلية وقواعد الإسناد، فالإنسان هو المخاطب أصلا بالقاعدة القانونية [٧].

وفكرة الإسناد الجنائي ضرورية في مجال المسؤولية الجنائية فهي التي ترسم حدود ونطاق المسؤولية وذلك باستبعادها كلما كان هناك أسباب تحول دون إسناد النتيجة الى الجاني، سواء أكانت هذه الأسباب من الناحية المادية أو المعنوية، والإسناد الجنائي عرفه البعض بأنه (أهلية تحمل العقوبة لتمتع الشخص بالوعي والإرادة).

والإسناد في نطاق القانون الجنائي هو ركن من أركان المسؤولية الجنائية فلا قيام لهذه المسؤولية دون توافر الإسناد، وتنهض المسؤولية في نطاق القانون الجنائي بأن ينسب الى شخص ما إقترفه لفعل أو إمتناعه عن فعل يعتبر في نصوص القانون جريمة، فالمجرم لا يكون مسؤولا عن أي فعل أو امتناع إلا حين القدرة على إسناده اليه من الناحية المادية ومن الناحية المعنوية بإعتبار أن نسبة الفعل أو الإمتناع وكذلك النتيجة المترتبة على الفعل الى الجاني هي الشرط الأول لمساءلته عن الفعل أو الامتناع الذي أتاه، والإسناد في القانون الجنائي إما أن يكون ماديا أو معنويا.

والقاعدة المستقرة في غالبية التشريعات هي أنه لا يسأل جنائيا غير الإنسان لأنه الكائن الوحيد الذي يمكن أن يفهم نصوص القانون وما تتضمنه من أوامر ونواهي.

ثانيًا: تعرض المسؤولية الجنائية للذكاء الإصطناعي مع فلسفة الجزاء: العقوبة نظام اجتماعي لا ينتج فائدته للمجتمع إلا بقدر ما يتجه الى تحقيق أغراضه، وكل إنحراف عنها يعني في ذاته ضررًا إجتماعيًا، ويراد بأغراض العقوبة الوظيفة المنوطة بها والمتمثلة في الزجر والردع العام والخاص، فالجزاء الجنائي وضع لتحقيق فلسفة معينة وإن كانت تلك الفلسفات قد إختلفت من مدرسة الى أخرى وإن كانت هذه المدارس جميعا لم تكن قد وضعت في الحسبان أن هناك تقنيات جديدة كالذكاء الإصطناعي قد تصبح محلا للجزاء والعقاب [٨].

لذا كان لزامًا أن نجيب على تساؤل يطرح نفسه حول مدي جواز تحقيق الغاية من العقوبة الجنائية إذا كان الإنسان الآلي هو محل الجزاء.

حصرت المدرسة التقليدية أغراض العقوبة في تحقيق الردع العام والخاص بصرف النظر عما إنطوت عليه شخصية الجاني من جوانب، ويقصد بالردع العام كغرض للعقوبة إنذار كافة الأفراد في المجتمع بسوء عاقبة إرتكاب الجرائم أو بمعني آخر تهديدهم بإنزال العقوبة التي يقررها القانون بهم إذا ما سولت لهم أنفسهم إرتكاب الجريمة محاولين بذلك تقليد الجاني، وبذلك تحول العقوبة دون إرتكاب الجريمة في المستقبل من قبل الأفراد الآخرين غير الجاني (٩).

يتضح إذا من الطرح السابق أن فلسفة الجزاء الجنائي وفقا للمدرسة التقليدية يتعارض مع طبيعة تقنيات الذكاء الإصطناعي فتوقيع العقوبة على الروبوتات وفقا لفلسفة هذه المدرسة هو في حقيقة الأمر عديم الجدوى لأنه لا يحقق أهم أغراض العقوبة وهو إصلاح المحكوم عليه وتأهيله إجتماعيًا، الى جانب أنه لا يكفل تحقيق دور العقوبة في الردع العام، فهذه الوظائف من الصعب أن تتحقق إلا بالنسبة للإنسان، فهو وحده الذي يمتلك القدرة على الإدراك والإرادة ويمكن أن تطبق عليه أساليب المعاملة العقابية بغرض إصلاحه، فيمكن ردعه وتخويفه، أما الروبوت فلا يملك القدرة على الإدراك والتمييز وليس له إرادة يرجي إصلاحها أو زجرها، فالعقوبة من هذه الناحية لا فائدة منها، وعليه فلا يجوز أن تلحق العقوبة بشخص غير قادر على فهم العقاب ولا على تحمل ألمه وبالتالي غير قابل للردع والإصلاح.

ثالثًا: أغلب العقوبات غير قابلة للتطبيق على الذكاء الإصطناعي: ذهب أنصار الاتجاه التقليدي المنكر لإمكان ترتيب المسؤولية الجنائية للروبوت أن القول بقيام مسؤولية الروبوت فإنه يصطدم بنظام وأهداف العقوبة، فالعقوبة ترمي في جوهرها إلى تحقيق الألم الذي يصيب من توقع عليه، وتحقق غرضها في ردع الجناة وكذلك تأهيلهم، ولا يتصور تحقق هذه الأهداف إلا بالنسبة للشخص الطبيعي الذي يتمتع بالإدراك والإرادة التي يفتقدها الروبوت، فالعقوبة جوهرها إيلام مقصود من أجل الجريمة ويتناسب معها، والإيلام يعني المعاناة التي يشعر بها المحكوم عليه وما يترتب عليه من انتقاص لبعض حقوقه فإن الإيلام بهذا المعني لا يثمر ولا يحقق غايته إلا إذا كان محله إنسان طبيعي، إذ فكرة الإيلام تتعلق بالجانب الحسي أو الشعوري لدي الإنسان الطبيعي من ناحية، والإنقاص من الحقوق الملازمة لشخصيته سواء هذا الحق من الحقوق المالية أو غيرها، ولعل كلا الناحيتين يفتقدهما روبوت الذكاء الإصطناعي(١٠).

العقوبات التي تضعها القوانين العقابية لا يمكن توقيعها على ربوتات الذكاء الإصطناعي، فلا يمكن تصور توقيع العقوبات الجنائية التقليدية على الروبوت، فالإعدام والعقوبات السالبة للحرية وكذا العقوبات المالية يصعب تطبيقها على تقنيات الذكاء الإصطناعي.

فيستعصي من الوجهة العملية والواقعية تطبيق تلك العقوبات على تقنيات الذكاء الإصطناعي، فعقوبة الإعدام تعني إزهاق روح المحكوم عليه، وهذه العقوبة لابد أن يكون محلها الإنسان الحي، وبالطبع تقنيات الذكاء الإصطناعي ليست كذلك فهي إذا كان لديها جسد فإنه لا يمنح الروح إلا خالقها والروح حق استثنائي مطلق لله رب العالمين.

وينطبق ذات الأمر على العقوبات السالبة للحرية والمقيدة لها ولا شك أن هذه العقوبات حتى تحقق الغاية منها وتحقق الإيلام المقصود لا يمكن بحال من الأحوال تصور تطبيقها على الروبوت، فلا يمكن بحال تطبيق عقوبة السجن أو الحبس على الروبوت فليس هناك ثمة جدوى من تطبيقها فالإيلام الذي يتحقق من سلب الحرية لا يشعر به الروبوت.

ونفس الصعوبة تتوافر في العقوبات المالية كالغرامة والمصادرة فهذه العقوبات تنتقص من الذمة المالية للمحكوم عليه وبالتالي إذا لم يكن للمحكوم عليه ذمة مالية محددة فلن يكون هناك إمكانية لتطبيقها، ولما كان الروبوت وتقنيات الذكاء الإصطناعي ليس لها ذمة مالية محددة فلن تصلح لأن تكون محلا للعقوبات المالية.

المبحث الثاني: نطاق المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الإصطناعي

تمهيد وتقسيم

إن المسؤولية الجنائية هي التزام الانسان بتحمل الاثار القانونية الناتجة عن قيام فعل يعد جريمة في القانون، فنتيجة مخالفة هذا القانون هي توقيع العقوبة أو إتخاذ التدبير الاحترازية، التي يفرضها المشرع على مرتكب الجريمة إي المسؤول عنها، فلم تعد المسؤولية الجنائية مسؤولية مادية بحتة، وذلك كما كانت في القوانين العقابية القديمة، بل إن المسؤولية الجنائية تقوم في الوقت الراهن على اساس المسؤولية الاخلاقية أو الأدبية.

إذن فالمسؤولية الجنائية تعني محاسبة مرتكب الجريمة عما أتاه من أفعال مناقضه للتشريعات والقيم السائدة داخل المجتمع، فقد تم التعبير عن عدم القبول المجتمعي لهذا السلوك بإعطائه مظهره ماديًا يكون في صورة عقوبة أو تدبير احترازي منصوص عليه في صلب القانون للمسؤول عن الجريمة.

تتميز المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الاصطناعي بأنها معقدة بعض الشيء، فهنالك أربعة أطراف ترتبط بهم المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الإصطناعي وهم: المُصنع لتقنية الذكاء الاصطناعي المالك كيان أو آلة الذكاء الاصطناعي نفسه.

هذا ما نتناوله في هذا المبحث والذي قسمته إلى ثلاث مطالب على النحو الآتي:

المطلب الأول: المسؤولية الجنائية للمنتج أو المصنع للذكاء الإصطناعي

يعرف المنتج بأنه هو كل صانع للسلعة في شكلها النهائي أو حتى شارك في أجزاء منها أو شارك في تركيبها أو حتى قام بأعداد المنتجات الأولية لها، تعد المسؤولية الجنائية لمنتج أو مصنع الذكاء الإصطناعي أهم ما يتم إثارته عند إرتكاب الربوت لأي سلوك بشكل جريمة طبقا للقوانين العقابية [١١]، فيعتبر منتج هذه الآلات والروبوتات مسؤولا عن كل ما ينجم عنها من أفعال نتيجة عيوب الصناعة.

عند قيام الذكاء الاصطناعي بإرتكاب جريمة قتل فهنا يتم البحث عن الجاني وأول ما يتبادر إلى الذهن هو البحث عن المنتج أو المصنع، حيث تعد المسؤولية الجنائية لمنتج الذكاء الاصطناعي من أهم ما يتم مناقشته عند إرتكاب المنتج أو المصنع لأي فعل يعد جريمة طبقاً للتشريعات، وبالتالي كان بحث المسؤولية الجنائية للمصنع ضروري لتوضيح نطاق المسؤولية الجنائية.

المتأمل في الحياة العملية يجد أن المنتج أو المصنع يحمي نفسه من المسؤولية وذلك عن طريق بنود يذكرها في عقد البناء أو الاستخدام، والذي يوقع عليها المالك، وبمقتضي تلك البنود يتحمل المالك وحده المسؤولية الجنائية الناتجة من ربوتات الذكاء الاصطناعي، وتُخلى مسؤولية المصنع عن أي جريمة تقع من الربوت.

فقد تحدث الجريمة نتيجة خطأ في برمجة برنامج الذكاء الإصطناعي أو تكوين أجزاءه الداخلية، مما يؤدي إلى إحداث جريمة جنائية، وبالتالي يكون المصنع أو المبرمج مسؤولا عنها جنائيًا [١٢]، ولكن يجب التفرقة بين حالتين:

الحالة الأولي: هي عندما كان المصنع او المنتج مهملين أثناء البرمجة ولكن ليس لديهم نية إجرامية لارتكاب أي مخالفة.

الحالة الثانية: وهي عندما يقوم المنتج او المصنع ببرمجة أو استخدام الذكاء الاصطناعي عن علم وعن قصد من أجل ارتكاب جريمة واحدة عبر كيان الذكاء الاصطناعي.

ولا يثير القصد الجنائي جدلاً إذا كان برنامج الذكاء قد صمم خصيصا من أجل ارتكاب جريمة مثل تصميم برنامج التجارة عالية التردد HFT لأجل التلاعب بالأسعار مثلاً أو كمن يقوم بتصميم برنامج للسطو على أرصدة الآخرين في البنوك، فلا جدل قانوني حول المسؤولية الجنائية لمصنع البرنامج لأن الذكاء الاصطناعي هنا بمثابة الأداة في يد الجاني [١٣].

ولكن قد تحدث الجريمة نتيجة خطأ ما من مبرمج برنامج الذكاء الاصطناعي، فقد يحدث أن يصدر المبرمج تقنية الذكاء الاصطناعي بأخطاء تتسبب في جرائم جنائية، وبالتالي يكون مسؤولاً عنها جنائيا، ويجب التفرقة بين تعمد سلوكه هذا أم لا، حتى يتبين معرفة وقوع الجريمة عن طريق العمد أم الخطأ لاختلاف العقوبة المقررة في كل منهما.

ومن أجل ذلك فإنه يتعين عند قيام المصنع أو المبرمج بتصنيع برنامج الذكاء الاصطناعي مراعاة جودة المنتج ولضمان ذلك يجب وضع معايير تحمي من الغش التجاري الذي قد يرتكبه المصنع وتضمن حماية كافية لمستخدم برنامج الذكاء الاصطناعي حتى يحصل على منتج يتمتع بكافة معايير الجودة والأمان؛ بالإضافة إلى توافقها مع تقاليد وقيم المجتمع [١٤].

فعلي سبيل المثال عندما يتم تصنيع أو بناء مركبة ذاتية القيادة بطريقة غير سليمة تشكل خطرًا جوهريًا على من المستخدم ومن حولها في نفس الوقت، أو حينما يفشل المصنع في إخطار العملاء بالمخاطر المرتبطة بالسيارة ذاتية القيادة تطبق مسئولية المنتج، إلا أنه يصعب تطبيق مسئولية المنتج في حالة ما إذا طور الذكاء الإصطناعي نفسه عن طريق نظام التعلم الذاتي وأصبح في إمكانه إتخاذ قرارات مستقلة هنا من الصعب تحديد الخط الفاصل بين الأضرار الناجمة عن ربوتات الذكاء الإصطناعي وبين الأضرار الناتجة من المنتج المعيب [١٥].

المطلب الثاني: المسؤولية الجنائية لمالك أو لمستخدم الذكاء الإصطناعي

مالك أو مستخدم الذكاء الإصطناعي هو الشخص الذي يمتلك تقنيات الذكاء الإصطناعي، وهو بهذه الصفة يمكنه إستخدامه والإستفادة من قدراته الهائلة، ومن المتوقع أن يقوم المالك أو المستخدم بإساءة استخدام برنامج الذكاء الإصطناعي مما يترتب عليه حدوث جريمة معينة يعاقب عليها القانون ونكون هنا أمام عدة احتمالات:

أولاً: حدوث الجريمة نتيجة سلوك المالك أو المستخدم وحده: فتقع هناك المسؤولية الجنائية كاملة على المالك أو المستخدم، فلولا السلوك الذي ارتكبه المالك أو المستخدم ما حدثت الجريمة، مثال ذلك تعطيل المالك أو المستخدم التحكم الآلي في السيارات ذاتية القيادة والإبقاء على التوجيهات الصوتية التي تصدر من برنامج الذكاء الاصطناعي وبالتالي يكون المستخدم أو المالك وحدة المتحكم في السيارة فمتى صدر له تنبيه من البرنامج بأمر معين لتجنب حادثة ولم ينفذ هذا الأمر فتقع المسؤولية الجنائية عليه وحده ويكون أيضاً مسؤولاً مسؤولية مدنيه [١٦].

وبناءً عليه فإن المالك وحده هو الذي يحاسب عن جميع أفعالة الإجرامية وذلك لتوافر جميع أركان المسؤولية الجنائية في حقة.

تعتبر المسؤولية هي الأساس القانوني التي ينبني عليها توجيه اتهام بإرتكاب جريمة إلى شخص ما فردي أو قانوني؛ لذلك لابد أن يكون هناك عناصر معينة تقوم عليها، مثل وجود نص قانوني يصور الجريمة، وكذلك ارتكاب فعل مادي، وكذلك الحالة العقلية بأن تقع الجريمة من شخص دخل في نطاق

التكلف، كما يلزم للمسؤولية الجنائية قيام الركن المعنوي اللازم لارتكاب الجريمة والعقاب، في الغالبية العظمى من الأنظمة الإجرامية ويعد من أهم عناصر الجريمة العنصر الذهني الذي يدفع الشخص لارتكاب الجريمة [١٧].

وقد شهدت الحياة العملية مثلاً على ذلك ففي قضية V.U.S IN Klein التي تتلخص وقائعها في قيام طيار بوضع الطائرة على الطيار الآلي أثناء الهبوط على الرغم من تحذير اللوائح من إستخدامه في ذلك مما أدي الى إلحاق ضرر جسيم بالطائرة بسبب الهبوط السيئ من قبل الطيار الآلي، فعلي الرغم من وجود خطأ من جانب الطيار الآلي إلا أن الطيار كان وراء هذا الخطأ وبالتالي كان مسئولا عن الأضرار التي أصابت الطائرة [١٨].

وقد يأخذ خطأ المالك صورة أخرى تتمثل في الاعتداء على الآخرين بواسطة الذكاء الإصطناعي هنا تطبق نظرية الفاعل المعنوي، فيأخذ مالك أو مستخدم الذكاء الإصطناعي صفة الفاعل المعنوي، أما الذكاء الإصطناعي (الروبوت) فهو مجرد أداة مسخرة في يد المالك، ومثال ذلك من يستخدم حيوانا للاعتداء على الأخرين.

ثانيًا: حدوث الجريمة نتيجة سلوك المالك بالاشتراك مع أحد الأطراف الأخرى: يأخذ الطرف الأخر عدة صور فقد يكون المُصنع أو حتى تقنية الذكاء الاصطناعي نفسها أو أي طرف خارجي أخر، مثال ذلك أن يستعين مالك الروبوت بشخص لتغيير أوامر التشغيل لاستخدامه في إرتكاب جريمة ونفي المسؤولية الجنائية عن نفسه ومحاولة إلصاق الجريمة المرتكبة بالروبوت أو حتى مصنعه، في هذه الحالة تكون المسؤولية الجنائية مسؤولية مشتركة بين مالك الروبوت ومن ساعده في تغيير أوامر التشغيل وتطبق أحكام المساهمة الجنائية المنصوص عليها في قانون العقوبات [١٩].

إن المادة ٤٠ من قانون العقوبات المصري والتي تجعل التحريض هو أحد وسائل الاشتراك في الجريمة بحيث يعد المُحرض شريكاً لا تنطبق على حالة الفاعل المعنوي وذلك لأن التحريض معناه أن يخلق المحرض لدى الشخص الذي يحرضه فكرة التصميم والعزم والإقدام على ارتكاب الجريمة، وهذا لا يتوافر ولا يتحقق إذا كان الشخص الذي سيقوم بالتنفيذ غير أهل للمسؤولية كالصغير أو المجنون أو كان القصد الجنائي لديه منتفي لحسن نيته أو آلة مسخرة ككيانات الذكاء الاصطناعي لا إرادة فيها ولا اختيار لأن كلاً منهم لا يدرك ماهية الفعل الذي سيقدم عليه وعلى ذلك فلا يمكن أن يعد من دفعهم لارتكاب هذه الجرائم محرضًا وفقاً للمادة ٤٠ ويعد بذلك شريكاً وانما هو فاعل أصلي وما هؤلاء الأشخاص إلا أداة مسخرة في يده لتنفيذ مبتغاه [٢٠] ؛ وهذا ما أكدته المحكمة الفيدرالية العليا الألمانية في أحد أحكامها [٢١].

ويري جانب من الفقه أن مسؤولية مالك الذكاء الإصطناعي هي مسؤولية مفترضة بالنسبة للجرائم التي تقع عن طريق الذكاء الإصطناعي الذي يقع بحوزته وعلى مالك الذكاء إثبات العكس [٢٢].

المطلب الثالث: المسؤولية الجنائية للذكاء الإصطناعي نفسه

وتثير مسألة المسؤولية الجنائية لنظم الذكاء الاصطناعي مسؤوليته عن أفعاله قانونا، في حالة ارتكابه لجريمة من تلقاء نفسه دون خطأ برمجي، أو تدخل من طرف خارجي، وذلك بسبب حدوث تطور ذاتي في نظم الذكاء الاصطناعي وقدرته على التفكير وإصدار قرارات، ووفقا لقواعد المسؤولية الجنائية في القانون الجنائي لكي يسأل الإنسان جنائيا أن يكون لديه القدرة على الاختيار ووجود الإرادة.

وتعد إشارة البرلمان الأوربي للقواعد الأوروبية المتعلقة بالروبوت عام 2017 في القانون المدني تلميحًا الى أن شخصًا قانونيًا جديدًا يلوح بالظهور في الأفق.

إن التطورات المذهلة التي شهدها تقنيات الذكاء الإصطناعي في الوقت الحاضر نتج عنها وصول تلك التقنيات الى مرحلة الإدراك الإصطناعي فأصبح لديها القدرة على التعلم الذاتي والتحليل والتمييز واتخاذ القرارات باستقلالية عن البشر، فهي مشبعة بخوارزميات ذكية تتعلم من المجتمع المحيط بها، وأصبح لديها أيضا القدرة على التعبير من خلال الوجه بشكل ذاتي ويمكنها التحاور مع البشر وفهم لغتهم وتركيب إجابات منطقية تحاكي إجابات البشر.

تلك الطبيعة المتطورة قد تتسبب في قيام الآلة بإرتكاب أفعال مجرمة ولو حتى عن طريق الخطأ، ومثال ذلك ما وقع في قضية جهاز المحادثة (tay) الصادر عن شركة مايكروسوفت عام ٢٠١٦ الذي أرسل آلاف الرسائل الالكترونية في ثماني ساعات فقط عبر إحدى منصات التواصل الاجتماعي (Twitter) وكانت تلك الرسائل تنطوي على جرائم عنصرية بالمخالفة للتشريعات [٢٣]، فقد أضحى من السهل إرتكاب الجرائم من قبل الذكاء الإصطناعي وهناك فرضين في حالة إرتكاب الذكاء الإصطناعي الجريمة بنفسه.

الفرض الأول: في حالة إرتكاب الجريمة نتيجة الخطأ في برمجة الذكاء الإصطناعي هنا تقع المسؤولية على المنتج أو المصنع كما تحدثنا من قبل.

الفرض الثاني: وفيه يستفحل الخطر ويزداد الضرر، وذلك في حالة ما إذا كان برامج الذكاء الإصطناعي يتمتع باستقلالية كاملة، نتيجة لقيام الربوت بتطوير نفسه عن طريق التعلم الذاتي، إتخاذ القرارات الذاتية الخارجة عن نظام البرمجة المحدد لها، فهنا يخرج الذكاء الإصطناعي عن سيطرة مصنعه ليسيطر على نفسه ذاتيًا، ويكون السلوك الإجرامي المرتكب من قبل الربوت نابعً قرارات ذاتية صادرة منه، فيكون وحده هو المسئول عن إصدار تلك القرارات، في هذه الحالة من المفترض أن تكون المسؤولية الجنائية واقعة على الذكاء الإصطناعي وحده أي نكون أمام مسئولية جنائية مباشرة للذكاء الإصطناعي.

مما سبق يتضح أنه إذا ما توافر لدي الذكاء الإصطناعي القدرة على تطوير نفسه عن طريق التعلم الذاتي والوصول الى مرحلة الإستقلال في إتخاذ القرار والتصرف باستقلالية أي وصوله الى ما يسمي بالإدراك الإصطناعي، وهذا قد يحدث في المستقبل القريب سنكون أمام شخص قانوني جديد مسؤول من الناحية الجنائية، فما كان منذ سنوات محض خيال مؤلفين ومفكرين أصبح الآن واقعا ملموسا، خاصة مع وجود بعض تقنيات الذكاء الإصطناعي حاليا تتحلي بجانب من هذه القدرة كما أوضحنا بشأن الروبوت "صوفيا ".

لذا يجب على المشرع الجنائي مواكبة هذا التطور الذي حدث في تقنيات الذكاء الإصطناعي عن طريق سن التشريعات اللازمة لمواجهة جرائم الذكاء الإصطناعي متضمنة عقوبات تتناسب مع طبيعة هؤلاء المجرمون الجدد الذين يتمتعون بطبيعة مغايرة لطبيعة البشر.

أما في مصر فإن قانون العقوبات المصري رقم ٥٨ لسنه ١٩٣٧ والمعدل بالقانون رقم ٩٥ لسنه ٢٠٠٣ لم يوقع أي عقوبة جنائية إلا على الأشخاص الطبيعيين سواء كانت العقوبة الإعدام أو السجن أو الحبس سواء كانت الجرائم المرتكبة قتل أو سرقة أو ضرب أو إتلاف أو غيرها.

ولقد تقرر أن الإنسان هو محور المسؤولية الجنائية ومحلها، فلا تقوم المسؤولية إلا من الشخص الطبيعي، وليس هناك مجالاً لمساءلة الجمادات أو الحيوانات فالإنسان الحي هو وحدة محل المسؤولية الجنائية كما أنه هو المقصود الأول بحماية النصوص العقابية [٢٤].

ويكاد يتفق الفقه في الوقت الحالي أنه لا يمكن تقرير مسؤولية جنائية على الروبوت أو نظم الذكاء الاصطناعي في حال ارتكابها لجريمة، فالفقه ينظر له كوسيط برئ، لا يجوز مساءلته جنائيًا، فهو كالأداة التي قد يستخدمها الجاني، في ارتكاب جريمته، فالمسؤولية الجنائية التي يعرفها القانون الجنائي هي مسؤولية الشخص الطبيعي، ومسؤولية الشخص المعنوي في بعض الأحيان في حال ارتكاب الجريمة لصالحه ولحسابه، بينما بالنسبة لنظم الذكاء الاصطناعي لا يمكن القول بمسؤوليتها الجنائية، طالما لا يمكنها الإدراك والتمييز، والذى يعتبر مناط مسئولية الشخص الطبيعي[٢٥].

وهذا ما قضت به محكمة النقض المصرية في أحد أحكامها بخصوص الشخص الطبيعي حيث نصت على لا يسأل جنائياً الشخص الذي يعاني وقت ارتكاب الجريمة من اضطراب نفسي أو عقلي أفقده الإدراك أو الاختيار ويظل مسؤولاً جنائياً الشخص الذي يعاني وقت ارتكاب الجريمة من اضطراب نفسي أو عقلي أدى إلى إنقاص إدراكه أو اختياره؛ وتأخذ المحكمة في اعتبارها هذا الظرف عند تحديد مدة العقوبة؛ وبتطبيق ذلك على كيانات الذكاء الاصطناعي نجد أننا في حاجة إلى تحديد مدى توافر العلم والإدراك لدى تلك الكيانات لما يترتب على ذلك من اختلاف في مقدار المسؤولية الجنائية [٢٦].

الخاتمة

مما لا شك فيه أن الذكاء الاصطناعي أصبح حقيقة واقعة لا جدال فيها، كما أن هذا الكيان في تطور مستمر وفائق وهذا التطور للذكاء الاصطناعي أدى إلى ظهور العديد من الجرائم سواء كان هو المسئول عنها أو غيره المُصنع أو المستخدم أو المالك، أو التقنية نفسها.

أن تكنولوجيا الذكاء الإصطناعي أحدثت تغيرًا جذريًا لقدرتها الفائقة التي تتمتع بها وقدرتها على تطوير نفسها من خلال التعلم الذاتي فأصبحت لها القدرة على إتخاذ القرارات بصورة ذاتية مستقلة عن العنصر البشري، ولقد أثبت الواقع العملي قدرتها في هذه الحالة على إرتكاب جرائم أشد خطورة مما يرتكبه البشر.

فلا يمكن والحال كذلك أن تعامل برامج الذكاء الإصطناعي وكأنها جميعا تنتمي الى ذات المجموعة وإنما لابد أن نميز بينها تبعا لدرجة التطور والاستقلالية في إتخاذ القرار، ولا يمكن أيضا اعتبار جميع برامج الذكاء الإصطناعي مجرد إمتداد لمستخدميها الذين يسألون بشكل مطلق عن نتائج أعمالها كما لو كانت صادرة مباشرة عنهم.

هناك من برامج الذكاء الإصطناعي ما تم تطويره ليصل الى مرحلة إدراك شبيهة الإدراك البشري وهي الإدراك الإصطناعي وأصبح لها القدرة على إتخاذ القرارات بصورة مستقلة مما يستوجب مساءلتها عما ترتكبه من جرائم.

النتائج

١. نتج عن سرعة انتشار الذكاء الاصطناعي ظهور الكثير من الجرائم المرتبطة بها والتي لم تنص عليها التشريعات العقابية، التي لم يتم تطويرها بعد.

٢. تتجه التشريعات الجنائية الحديثة نحو المسؤولية الجنائية حيث تقرر أن الإنسان فقط هو محل المسؤولية الجنائية، فلا تقوم المسؤولية الجنائية إلا من الشخص الطبيعي وليس هناك مجالاً لمساءلة الجمادات أو الحيوانات، فالشخص الطبيعي هو الذي سخر كيان الذكاء الاصطناعي وبرمجه على القيام بإرتكاب الجرائم، فبالتالي يُسأل جنائياً عن أفعال الذكاء الإصطناعي الإجرامية، من دون النظر إلى الغرض التي تهدف اليه الجريمة المرتكبة، ولو كان قد ارتكب هذه الأفعال بغرض اللهو أو التجربة أو غير ذلك.

٣. الإعتراف بالشخصية القانونية لهذه الكيانات هو خطوة أولي لإمكانية مساءلتها جنائيا عما يصدر عنها من جرائم بإرادتها المنفردة.

٤. إن قواعد المسؤولية الجنائية التقليدية لا تتلاءم مع مواجهة الجرائم المستحدثة الناتجة عن تقنية الذكاء الإصطناعي.

التوصيات

١. نوصي كافة الجهات التشريعية بوجوب الإسراع في سن القوانين التي تنظم المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الإصطناعي وعدم الاكتفاء بالقواعد التقليدية.

٢. نوصي بوضع قواعد إدارية تنظم الرقابة على جميع أنواع كيانات الذكاء الاصطناعي التي يتم استيرادها من الخارج أو تصنيعها في الداخل عن طريق خبراء لفحص تلك الكيانات قبل الاستخدام وأثناء الاستخدام أيضاً، حتى لا يتم استغلاله في ارتكاب الجرائم.

٣. نوصي بتخصيص دوائر في كل محكمة تتولي نظر جرائم الذكاء الإصطناعي بوصفها قضاء مختص.

٤. تخصيص المسؤولية الجنائية المتعلقة بكل من المُصنع والمالك وتقنية الذكاء نفسها بصورة لا تقبل اللبس حتى نستطيع تحديد المسئول جنائياً وتوقيع العقاب عليه.

الهوامش:

(١) د. محمد على سويلم، المسؤولية الجنائية في ضوء السياسة الجنائية " دراسة مقارنة بين التشريع والفقه والقضاء " ط ١، دار المطبوعات الجامعية، ٢٠١٤، ص٩.

(2) Loi n 2015- 177 du 16 février 2015 relative à la modernisation simplification du droit et des procédures dans les domaines de la justice et des animaux sont des stres vivants -1-Art, 515-14-les animaux sont des stres vivants doués de sensible, sous réserve des loi qui les protègent, les animaux sont soumis au régime des biens

(3) Gabriel Hallevy, The Criminal Liability of Artificial Intelligence Entities –from Science Fiction to Legal Social Control, Akron Intellectual Property Journal the University of Akron Idea Exchange, Uakron: Vol. 4: Issue. 2, Article 1, March, 2016.p.19.

(4) Matilda Claussen-Karlsson, Artificial Intelligence and the External Element of the Crime an Analysis of the Liability Problem, Final Thesis for the Law Program, 2017.p.22.

(5) Priyanka Majumdar, Bindu Ronald, Rupal Rautdesai, Artificial Intelligence, Legal Personhood and Determination of Criminal Liability, Journal of Critical Reviews, Vol 6, Issue 6, 2019.p.323.

(٦) د. جلال ثروت، الجريمة المتعدية القصد في القانون المصري والمقارن، دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٥، ص ١١

(٧) د. أحمد صبحي العطار، الإسناد والأذناب والمسؤولية في الفقة المصري والمقارن، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية والاقتصادية العددان ١ و٢، السنة ٣٢، مطبعة جامعة عين شمس، ١٩٩٠، ص١.

(٨) د. محمود نجيب حسني، قانون العقوبات القسم العام، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٦، ص ٧٨٣.

(٩) د. وفاء محمد صقر، شرح قانون العقوبات القسم العام " النظرية العامة للعقوبة والتدبير الإحترازي "، دار النيل للطباعة، ٢٠٢٠، ص ١٤.

(١٠) د. محمود سلامة عبد المنعم، المسؤولية الجنائية للإنسان " دراسة مقارنة "، بحث منشور بالمجلة العربية لعلوم الأدلة الجنائية والطب الشرعي، العدد الثالث، مجلد ١، ٢٠٢١ ص ٧٢.

(١١) د. يحيى إبراهيم دهشان، المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الاصطناعي، بحث منشور بمجلة الشريعة والقانون، كلية القانون جامعة الأمارات، طبعة ٢٠١٩، ص ٢٧.

(١٢) د. محمد العوضي، مسئولية المنتج عن المنتجات الصناعية، مجلة القانون المدني، ج ١، المركز الغربي للدراسات والاستشارات القانونية وحل المنازعات، ٢٠١٤، ص ٢٦.

(13) MONIKA SIMMLER* and NORA MARKWALDER** Guilty Robts? – RETHINKING THE NATURE OF CULPABILITY AND LEGAL PERSONHOOD IN AN AGE OF ARTIFICIAL INTELLIGENCE-Criminal Law Forum (2019) 30:1–31 p.7.

(١٤) د. محمد العوضي، مسئولية المنتج عن المنتوجات الصناعية، مجلة القانون المدني، العدد ١، المركز المغربي للدراسات والاستشارات القانونية وحل المنازعات، ٢٠١٤، ص٢٦.

([15]) P. Cerka, J. Grigiené and G. Sirskite, " liability for damages caused by artificial intelligence ", computer & security law review, Vol 31, no 3, 2015, P 376-389.

([16]) Thomas Leemans, La Responsabilité Extracontractuelle de l'intelligence Artificielle, P.64, 2017.

(١٧) د. أحمد إبراهيم محمد، المسؤولية الجنائية الناتجة عن أخطاء الذكاء الاصطناعي في التشريع الإماراتي دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة عين شمس، ٢٠٢٠، ص ٦٤ وما بعدها.

([18]) S. Singh, Attribution of legal personhood to artificially intelligent beings, Bharti Law review, July – Sept – 2017, p199.

(١٩) أحكام محكمة النقض المصرية الطعن رقم ٩٩٢٧ لسنة ٨٧ ق، جلسة ٢٣ / ١١/ ٢٠١٧ والطعن رقم ٤٢٤١٤ لسنة ٨٥ ق، جلسة ٢٣ / ٥،٢٠١٧.

(٢٠) د. فتوح عبد الله الشاذلي، شرح قانون العقوبات القسم العام المسؤولية والجزاء الجنائي، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ٢٠١٦، ص ٣٨٧ وما بعدها؛ د. أحمد فتحي سرور، الوسيط في قانون العقوبات القسم العام، دار الشروق، القاهرة، ٢٠١٤، ص ٦٨١.

(٢١) حيث قررت محكمة العدل الفيدرالية إنه في حاله إرتكاب الروبوتات أي جُرم فإنها تُعد شخص غير مسئول جنائياً عن أفعالها ومثلها مثل الصغير أو المجنون وبالتالي فإن المسؤولية تقع على الممثل القانوني لها على الرغم من تمتعها بالقدرة العالية للذكاء؛ أنظر في ذلك:

- Sabine Cless, Emily Silverman, Thomas Weigend: New Criminal Low Review. Robots, Self-driving Cars, Criminal Responsibility Negligence, 2016, P.123.

(٢٢) د. يحيى إبراهيم دهشان، مرجع سابق، ص٣٠.

([23]) E. Lavallée, Lorsque l'intelligence artificielle EST discriminatoire, journal le droit de savoir, 16 May 2017 https://www.lavery.ca/fr/publications/nos-publications/3013-lorsque-lintelligence-artificielle-est-discriminatoire.html.

(٢٤) د. علي عبد القادر القهوجي، د. فتوح عبد الله الشاذلي، قانون العقوبات القسم العام، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ٢٠١٤، ص ٢٩ وما بعدها.

(٢٥) د. عبد الرازق الموافي عبد اللطيف، المسؤولية الجنائية لمدير المنشأة الاقتصادية الخاصة " دراسة مقارنة في التشريعين المصري والفرنسي"، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، ١٩٩٩، ص ٤٣٠.

(٢٦) الطعن بالنقض رقم ٥٠٨٦ لسنة ٨١ جلسة ١٠ / ١٠ / ٢٠١٢، السنة ٦٣، ص ٤٩١ منشور على الموقع الإلكتروني: https://www.cc.gov.eg/coutrs/cassation_court/all/cassatio_court_all_cases.aspx.

المراجع

اولاً: باللغة العربية

الكتب

١) د. أحمد فتحي سرور، الوسيط في قانون العقوبات القسم العام، دار الشروق، القاهرة، ٢٠١٤

٢) د. جلال ثروت، الجريمة المتعدية القصد في القانون المصري والمقارن، دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٥.

٣) د. علي عبد القادر القهوجي، د. فتوح عبد الله الشاذلي، قانون العقوبات القسم العام، دار المطبوعات

الجامعية، الإسكندرية، ٢٠١٤

٤) د. فتوح عبد الله الشاذلي، شرح قانون العقوبات القسم العام المسؤولية والجزاء الجنائي، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ٢٠١٦

٥) د. محمد على سويلم، المسؤولية الجنائية في ضوء السياسة الجنائية " دراسة مقارنة بين التشريع والفقه والقضاء " ط ١، دار المطبوعات الجامعية، ٢٠١٤

٦) د. محمود نجيب حسني، قانون العقوبات القسم العام، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٦

٧) د. وفاء محمد صقر، شرح قانون العقوبات القسم العام " النظرية العامة للعقوبة والتدبير الإحترازي "، دار النيل للطباعة، ٢٠٢٠

الرسائل

١) د. أحمد إبراهيم محمد، المسؤولية الجنائية الناتجة عن أخطاء الذكاء الاصطناعي في التشريع الإماراتي دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة عين شمس، ٢٠٢٠

٢) د. عبد الرازق الموافي عبد اللطيف، المسؤولية الجنائية لمدير المنشأة الاقتصادية الخاصة " دراسة مقارنة في التشريعين المصري والفرنسي"، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، ١٩٩٩.

الدوريات

١) د. أحمد صبحي العطار، الإسناد والأذناب والمسؤولية في الفقة المصري والمقارن، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية والاقتصادية العددان ١ و٢، السنة ٣٢، مطبعة جامعة عين شمس، ١٩٩٠

٢) د. محمد العوضي، مسئولية المنتج عن المنتجات الصناعية، مجلة القانون المدني، ج ١، المركز الغربي للدراسات والاستشارات القانونية وحل المنازعات، ٢٠١٤

٣) د. محمود سلامة عبد المنعم، المسؤولية الجنائية للإنسان " دراسة مقارنة "، بحث منشور بالمجلة العربية لعلوم الأدلة الجنائية والطب الشرعي، العدد الثالث، مجلد ١، ٢٠٢١

٤) د. يحي إبراهيم دهشان، المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الاصطناعي، بحث منشور بمجلة الشريعة والقانون، كلية القانون جامعة الأمارات، طبعة ٢٠١٩

ثانيًا: المراجع باللغة الأجنبية

1) P. Cerka , J. Grigiené and G. Sirskite , " liability for damages caused by artificial intelligence " , computer & security law review , Vol 31 , no 3 , 2015
2) Thomas Leemans, La Responsabilité Extracontractuelle de l'intelligence Artificielle
3) Sabine Cless, Emily Silverman, Thomas Weigend: New Criminal Low Review. Robots, Self-driving Cars, Criminal Responsibility Negligence, 2016
4) Singh, Attribution of legal personhood to artificially intelligent beings, Bharti

Law review, July – Sept – 2017.

5) E. Lavallée, Lorsque l'intelligence artificielle est discriminatoire, journal le droit de savoir, 16 May 2017 https://www.lavery.ca/fr/publications/nos-publications/3013-lorsque-lintelligence-artificielle-est-discriminatoire.html
6) Gabriel Hallevy, The Criminal Liability of Artificial Intelligence Entities – from Science Fiction to Legal Social Control, Akron Intellectual Property Journal the University of Akron Idea Exchange, Uakron: Vol. 4: Issue. 2, Article 1, March, 2016.
7) Matilda Claussen-Karlsson, Artificial Intelligence and the External Element of the Crime an Analysis of the Liability Problem, Final Thesis for the Law Program, 2017.
8) Priyanka Majumdar, Bindu Ronald, Rupal Rautdesai, Artificial Intelligence, Legal Personhood and Determination of Criminal Liability, Journal of Critical Reviews, Vol 6, Issue 6, 2019.
9) MONIKA SIMMLER* and NORA MARKWALDER** Guilty Robts? – RETHINKING THE NATURE OF CULPABILITY AND LEGAL PERSONHOOD IN AN AGE OF ARTIFICIAL INTELLIGENCE-Criminal Law Forum (2019.